

من ينقذ المرأة العراقية من السواد

فوضى الزيجات تهدد بنية المجتمع العراقي

الإغراء الجنسي المباح باسم الدين يستقطب الشباب

وضعية المرأة العراقية في الزمن العراقي الحالي هي من أبشع الأوضاع في العالم، وفقّ ما تؤكده منظمات عالميةً. وتعتبر المرأة الأولئ لانتهاكات حقوق الإنسان في العراق في ظل تركيز الرأي

العام العالمي على الوضع الأمني وإهمال سـواه. ولا يمكن فصل الآثار المباشرة وغير المباشرة التي تتعرض لها النساء عن الوضع العام السائد ولاسيما الانقسام الطائفي. لقد أصبح العراق

الرث مكبّ نفايات وفساد وطائفية تقف فوقه وتعيد إنتاجه النخبة الحاكمة وأبرز قادة قوى وأحزاب الإسلام السياسي الذين يفسرون تعاليم الأديان السماوية على هواهم وحسب مصالحها، ما

أدّى إلى الانتقاص من حقوق المرأة

وبحسب المنظمات الدولية، فإن العراق لا يزال يســجل نســبا مرتفعة في مجال خرق حقوق الإنسان عموما وحقوق

المرأة.. بضاعة رائجة في التجارة السوداء

المرأة خصوصا، كما يسجل حالات عنف وقتل ضد النساء لا تزال الحكومة "عاجـزة" عـن ردع مرتكبيهـا بسـبب تحكم قوى الإسلام السياسي في كل

الزواج المؤقت.. المتعة التي حرمتها مذاهب وحللتها أخرى

زید بن رفاعة

ح تتفق المذاهب السُّنية على أن زواج أو نكاح المتعة، أو الذي يُشار إليه بالمؤقت، كان محللا، ووردت فيه نصوص قرآنية، لكن النبي حرمه، وهنا يدخل أمر الناسخ والمنسوخ بين القرآن . و السنة النبوية، فهناك مَن يقول ويؤكد (أبوحامد الغزالي) بأن السنة تنسخ القرآن، لأنهما من مصدر وإحد، على أن النبي حسب الآية "وَمَا يَنْطِقَ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ" (النجم: 3ُ–4).

بينمًا يسرى الشبيعة الإمامية، على وجه الخصوص، أن زواج المتعة، والذي يُعرف بالزواج المؤقت حلالا، ولم يحرمه النبى، إنما منعه الخليفة عمر بن الخطاب، فالنصوص الواردة في القرآن حسب المذهب الإمامي لم تُنسخ بالسنة، ے قص یا الْحَجُّ فَمَّا اسْتَيْسَـرَ مِنَ الْهَدْيَ" (البُقَرة: 96)، وهذه كما يتضّح أنهًا خاصة بِالْحِجِّ. وِالآية "لَا جُّنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النَّسَاءَ مَا لِّمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَقْرِضُّوا لَهُنَّ ٰ فَريضَــة وَمَتَّعُوهُـنَّ عَلَىٰ الْمُوسِـع قَدَرُهُ وَعَلَـىٰ الْمُقْتِـرِ قَـدَرُهُ مَتَاعِـا بِٱلْمُعْرُوفِ" (البقرة: 236)، وعرفت بمتعـــَة المطلقة. وِ الآية "فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مَنْهُنَّ فَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَريضَة وَلَا جُنَـٰاحَ عَلَيْكُمْ فَيمَا تَرَاضَيْتُـمْ به منْ بَعْـد الْفَريضَة إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَليما حُكيما" (النساء: 24).

الرجل من حقه أن يتمتع برضا الله، بقول كلمة «متعت»، بما شاء وهو متزوج، وطبعا لا يحق للمرأة المتزوجة ذلك

على أي حال، إن المتعـة أُقرت في القرآن، ولكن الخلاف، كما تقدم على نسخها، أي تحريمها بعد تحليل، فالعرب قبل الإسلام كانوا يمارسونها، كنوع من أنواع الزواج، حيث تعددت أنواعه عندهم وردت رواية لدى الطبري في "تاريـخ الأُمم والملـوك" أن الخليفة عمر بن الخطاب قد منعها، ضمن ما منع من حصـة المؤلفة قلوبهم، والغنائم بعد السيطرة على العراق، ووقف حد السرقة في عام المجاعة والذي سمى بعام الرمادة (سنة 18هـ)، لهذا يعتبر الإمامية أن المتعــة غيــر محرمــة، ولممارســتها أصول، فهى تحدث بعقد بين الرجل

والمرأة على وقت مسمى، لساعات وأيام وأكثر، وأن تكون المرأة خالية من الحمل، وإذا حدث الحمل فيلحق بالأب ويأخذ اسمه، ولا ينتهي هذا الزواج بطلاق، لأنه محدد الفترة، لذا سمي بالمؤقت، ولا تترتب عليه صلة بالإرث، أي ليس من حق المتمتع بها ولا ولدها أن يرث الأب، وله شـرط الزواج الدائم من حيث تحريم لسبب النسب، ولا التمتع بأختين إلىٰ غير ذلك من شسروط السزواج، وعند الإمامية، على خلاف المذاهب السنية يعتبر الزواج من الكتابية، زواجا مؤقتا

لكن مع وجوده غير أن الشيعة العرب على وجه الخصوص يأنفون منه، على الأقل في الفترة التي سبقت الشورة الإيرانية، وإشاعة التدين بشكل لافت للنظر، ففتحت صة لذلك، وكثيـرا ما صا يُمارس خارج التحديد الفقهي له، واتخذه المتدينون كمبرر للممارسة الجنسية خارج منظومة الزواج

ليس فيه حقوق الزواج الدائم.

فإذا كان المحصنون، أي المرتبطون برواج دائم من النساء والرجال، يرجمون حتى الموت في حالمة ثبوت الممارســة الجنســية خارج الزواج، لكن الرجل من حقه أن يتمتع برضا الله، بقول كلمة "متعت"، بما شياء وهو متروج، وطبعا لا يحق للمرأة المتزوجة

وظهرت أشكال لتبريس الممارسية

الجنسية، كحل لعدم التمكن من الزواج، أو عدم الرغبة في الارتباط بالزواج الدائم والتزامات العائلة، وكثرة الطلاق والعدد الكبير من الأرامـل والمطلقات والمطلقين، مثل الذي عُرف بزواج المسيار، الذي أباحه بعض فقهاء السُّنة، والزواج الذي عُرف بالصداقـة (الكيرفرينـد)، وتحصل مثل هذه الأنواع من الزواج باتفاق بين الرجل والمرأة، ولكن لا تختلف هذه الزيجات عما يمارس في الغرب من الصداقة والممارسة الجنسية، والاختلاف فقط أن الممارسة عند المسلمين تتم بموافقة الله، بكلمة "أنكحت نفسي" والجواب "قبلت". فما يحدث في الغرب أن يحصل وجود أولاد من تلك العلاقة ويتم الالتزام بهم من قبل الطرفين، وكثيرا ما تتوج تلك العلاقـة بالـزواج. فما يحصـل هو نوع من تبرير الممارسة الجنسية، فالرجل من حقه الممارســة بعدد غير محدد ويتم ذلك برضا الله! بينما كثيرا ما يُقتل النساء،

في العديد من البلدان، بتبرير قانوني،

يُسمَىٰ بـ"غسل العار".

كاتبة عراقية 모 تداول العراقيون، الأسبوع الماضي، عبر منصات التواصل الاجتماعي، خبرا عن عراقية طلبت اللجوء إلى دولة أوروبية، ورفعت قضية إثبات نسب لابنها المولود في كرباد، وهو ثمرة عقد زواج مؤقت أمده أسبوع مع رجل دين عراقي متنفذ ولديه ميليشيا، وعند محاولتها إثبات النسب بالـ "دي.أن.أي"

د. باهرة الشيخلي

(DNA) هددوها بالقتال والتصفية مما أجبرها علىٰ الهجرة إلىٰ خارج العراق. ويقول الخبر إن المرأة رفعت قضية ضد رجل الدين الشعيعي العراقي فتبنئ العديد مـن المحامين قضيتها، وتــرددت أنباء عن إصدار أوامر قبض دولية بحق المتهم

لسنا متأكدين من صحة الخبر المتداول لكن أمثال هذا يحدث في خصوصا بعد أن افتتحت "مؤسسة طريق الإيمان الإسلامية" الإيرانية (ومقرها مشهد) أول فروعها في بغداد والمحافظات العراقية، وفتصَّت معه الباب لمئات الزيجات المؤقتة يوميا، وسط جدل واسع حول هذه الممارسات، التي تواجه إشكاليات عدة في المجتمع العربي، وتخلف أثارا واضحة في مجتمعات شهدت حروبا.

نحن لا نتطرق إلىٰ أمر زواج المتعة من وجهة نظر فقهية، فتلك يمكن أن يكتب عنها الفقهاء، قبولا أو رفضا، وهي مهمتهم وليست مهمتنا، لكن ينبغى أن نقف عندها من زاوية نتائجها الاجتماعية وما تنتجه من مشكلات.

. فنصرف النظر عـن الموقف الفقهى من "المتعة" يبدو جليا من خلال الوقائع الموثقة وما أوردته في كتابها "المتعة.. الرواج المؤقت عند الشبيعة"، شبهلا حائري، وهي كاتبة إيرانية الأصل، تقيم في الولايــات المتحدة، وحفيدة من جهة الأَّب لآية اللــه الحائري، أحد أكبر علماء الشبيعة في إيران، فإن الزواج المؤقت، الذي شاع، في السنين الأخيرة، جرى تفصيله على مقاس رجال الدين أنفسهم لإشبباع نهمهم المرضى وليتحول على أيديهم إلى شسركات استثمارية للتجارة والتسويق، إذ افتتح رجال الدين، ولاسيما الحزبيين منهم، مراكز ووكالات ومواقع للدعاية والإعلان واستخدموا واجهات نسائية لجذب شريحة الشباب من الإناث والذكور واستدراجهم

للانخراط في خدمة التجارة السوداء. إن واحدة من بين أكثر الجرائم الاجتماعية قبحا وبشساعة هي الولادات


المجهولة، التي امتلات بها البطون ومستشهفيات الأطفال ومراكر الأيتام، وهو ما ينذر بأن المدن العراقية ستكون، في المستقبل القريب، نسخة من المدن الإيرانية، التي تعج بالأطفال اللقطاء، ثمرة هذا الزواج، حيث تحوي طهران وحدها أكثر مـن 25000 طفل في الشوارع، ضحايا بعض رجال الدين، فمع كل توقيع لوثيقة زواج متعة على الطريقة الإيرانية- هناك توقيع لوثيقة تدمير حياة إنسان أو طفل بريء، مقابل

مبلغ يكون مقدمة لهذه الزيجة.

يعتقد السيد موسئ الموسوي، وهو حفيد المرجع الشيعى الأسبق السيد أبوالحسن الأصفهاني، في كتابه "الشبيعة والتصحيح - الصراع بين الشبيعة والتشبيع" (ص70)، أن فكرة النزواج المؤقب استخدمت في حث الشبيعة والسيما الشباب منهم على الالتفاف حول المذهب لما فيها من فاُصــة تلك التــى لا تقرّه المذاهب الإسلامية الأخرى، مشيرا إلى أن الإغراء الجنسي المباح باسم الدين يستقطب الشباب وأصحاب النفوس الضعيفة في كل عصر ومصر، ولذلك فإن السيد الموسوى لا يستغرب أبدا عندما يقرأ، في كتب الروايات الشيعية، روايات تنسب إلى أئمة الشبيعة في فضل المتعة وثوابها وحثّ الناس علىّ

إن زواج المتعة مثال صارخ يجسد التأثير الإيراني، الآخذ بالتنامي في العراق، ومحاولة تشويه ثقافة البلاد عبر فتاوى دخيلة على كافة الشعب العراقي، ولاسيما القبائل منه، كما أنه أصبح، عبر الإعلان عنه والترغيب فيه، تجارة تقلل من شان النساء وتحط من كرامتهن وتعاملهن كالجواري، وهو زنا يلبس ثوب الشريعة، التي أوجدها النهمون، ماديا وجنسيا، من رجال الدين، إذ أحيانا يدفع بعض الرجال ملايين الدنانير من أجل قضاء ليال مـع الفتاة أو السـيدة المطلقة أو الأرملة، فيما تكون حالات زواج المتعة من الفتيات البكر قليلة

> طالبت وزارة الصحة، بحسب تقرير أصدرته، البرلمان العراقى بإصدار تشسريع جديد ينظم ضوابط هذا النوع من الزيجات، مبينة أن من بين كل سبع زيجات متعة يولد طفلان يكون مصيرهما مجهولا، في وقت تتزايد الأمراض المنتقلة حنسيا. وفيما يشترط الشرع موافقة والد الفتاة البكر أو



زواج المتعة

مثال صارخ يجسد التأثير

الإيراني، الآخذ بالتنامي

في العراق، ومحاولة تشويه

ثقافة البلاد عبر فتاوى

. خيلة على كافة الشعب

جدها، لا يتمّ ذلك إن كانت تتولى شؤون نفسها، ويترك حرية الـزواج للأرامل والمطلقات، لكن قيود المجتمع وعدم تقبله لهذا الزواج يترك الفتاة المقبلة عليه تعمل سـرا وتتخلـص من تبعاته (الأولاد مثلا). إن رجال الدين، الذين يمارسون

المتعة ويشبجعون عليها لا يرتضونها لبناتهم وأخواتهم وقريباتهم، ليس تنزها وترفعا عنها، كما يقول السيد موسىيٰ الموسوي في كتابه (ص70 – 71)، "بل لأنهم يرون فيها أمرا مهينا مشينا يتنافئ وكرامة العائلة وشسرف الأسسرة وقد تسيل الدماء في بعض المناطق الشبيعية إذا ما سبأل المرء شيئا كهذا من فقيه هو سيد قومه وحتى في إيران حيث تكون العملية جارية في بعض مدنها، وتوجد مناطق لا يستطيع المرء أن ينبس بكلمة حول المتعة، أما في غير إيران ولاسيما في البلاد العربية، التي يا الشريعة، فالحديث عين المتعة مهلك ويؤدي إلى إسالة الدماء ولست أدري تفاصيل الأمر في باكستان والهند وأفريقيا ولكن في كل هذه المناطق لا يغير الفقيه فتوآه فهو يجوّزها إذا ما سئل عنها ولكنه بخضع للبيئة الاجتماعية، التي يعيش فيها، فتثور ثورته ويقيم الدنيا ويقعدها إذا ما طلب منه يد ابنته بالرواج المؤقت وهكذا نرى، بوضوح، أن المسؤولية الأولى والأخيرة في العمل بهذا الأمر المقبت تقع على عاتق، الذين أباحوا أعراض المسلمات ولكنهم أحصنوا أعراضهم، وأهدروا شيرف المؤمنات ولكنهم صانوا شرف بناتهم وفي كل هذا عبرة لمن كان له قلب".

إن الفوضي الجنسية، التي تهدد بنية المجتمع الإيراني، الذي تشكل النساء أهم دعائمه، تنتقل إلىٰ المجتمع العراقي شبيئا فشيئا، وستصبح النساء في المدن العراقية البضاعة الأكثر رواجا، كما هي، الآن، في أسواق قُم ومشهد وطهران، والأطفال هم الضحية الأكبر، وحصيلة هذا الزواج أطفال لقطاء، وبهذه الطريقة وغيرها تتسلل ولاية الفقيه إلىٰ المجتمع

